

بيان

جمهورية مصر العربية

حول تقرير لجنة القانون الدولي

القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي
jus cogens

- يتركز بيان جمهورية مصر العربية في هذه المداخلة على الفصل الثامن من تقرير لجنة القانون الدولي المتعلق بموضوع القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي *jus cogens*.

- في البداية، نتقدم بالشكر إلى لجنة القانون الدولي، وبشكل أخص إلى السيد ديري ثلادي المقرر الخاص للموضوع، على الجهد الكبير المبذول في هذا الخصوص، بما في ذلك تقديم التقرير الثالث للمقرر الخاص الذي تناول النتائج والآثار القانونية المترتبة على القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي *jus cogens*، بما في ذلك مشروع الإستنتاجات من ١٠ إلى ٢٣.

- تمثل الملاحظات على مشروع الإستنتاجات فيما يلي:

١- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١٠ (الفقرة الفرعية رقم ٣): فنحن نرى أهمية حذف عبارة "قدر الإمكان" *as far as possible* بحيث تقرأ الفقرة "لتلافي التعارض مع القاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، ينبغي أن يفسر الحكم التعاہدی على نحو يجعله متسقاً مع القاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي". ويتمثل الهدف من إقتراحتنا في تلافي وتجنب أي إستثناء قد يفتح الباب عند تفسير أي حكم تعاهدي بشكل متعارض أو مخالف لقاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، أخذًا في الإعتبار ضرورة إحترام قواعد التفسير الواردة في إتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ وفي القانون الدولي العرفي.

٢- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١١ (الفقرة الفرعية رقم ١): نؤكد على ضرورة أن يكون المقصود من تلك الفقرة أن تكون المعاهدة باطلة *void* في الحالة التي تكون فيها المعاهدة، وقت عقدها، متعارضة مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي *jus cogens*، ولا يجوز حذف أو فصل أي جزء منها.

٣- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١١ (الفقرتان الفرعيتان رقمما ٢ "ب" و ٢ "ج"): نرى أن هاتين الفقرتين تحتاجان إلى مراجعة وإعادة نظر. فنحن نفضل ألا تكون هناك إستثناءات على بطلان المعاهدة بسبب ظهور قاعدة آمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي *jus cogens* تتعارض معها، خاصة وأن صياغة آية إتفاقية يكون فيها توازن وتكون أحکامها وموادها المختلفة مرتبطة في غالبية الحالات وبالتالي

فإنه يفضل في تلك الفرضية إعادة النظر في المعاهدة برمتها. إضافة إلى ذلك، تضع الفقرتان ٢ (ب) و ٢ (ج) شرطين للإثناء، الأول هو "إذا كانت الأحكام التي تتعارض مع قاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens لا تشكل أساساً جوهرياً للقبول بالمعاهدة"، والثاني "إذا كان الإستمرار في تنفيذ بقية أجزاء المعاهدة لا ينطوى على إجحاف"، وذلك دون أن تحدد الفقرتان معايير تطبيق الشرطين ومن ستكون له السلطة التقديرية في الحالتين لتقرير إنطباق الشرطين من عدمه، فضلاً عن أن ذلك سوف يفتح الباب أمام الإثناءات بالنسبة لاحترام وعدم جواز مخالفة القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens، وهو أمر غير مقبول بالنسبة لنا.

٤- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١٧ (الفقرة الفرعية رقم ٢): نرى أهمية حذف عبارة "قدر الإمكان To the extent possible" في بداية الفقرة لأنها تفتح الباب أمام إمكانية تفسير قرارات المنظمات الدولية، بما فيها قرارات مجلس الأمن، على نحو يتعارض أو غير متisco مع القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens. إضافة إلى ذلك، نرى أهمية أن تتضمن تلك الفقرة من الإستنتاجات ما يشير إلى أن القرارات التي تنتهك قواعد آمرة، فضلاً عن أنها لا تصبح ملزمة، فإنها تكون كذلك باطلة، ويتعين وبالتالي عدم الاعتراف بأية نتائج قانونية قد تترتب عليها.

٥- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ٢٠ (الفقرة الفرعية رقم ٢): فنحن نرى أن تلك الفقرة تحتاج إلى المزيد من التوضيح. مما هو الداعي في تلك الحالة للتفرقة بين "الإخلال" و"الإخلال الخطير"؟ وما هي القيمة المضافة أو الفائدة من هذه التفرقة عند تعاملنا مع موضوع خطير وحساس على وزن القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens. نرى في هذا الصدد أن سقف التعامل مع ذلك الموضوع يجب أن يكون منخفضاً، بما يعني أن مجرد "الإخلال" مرفوض دون الحاجة لأن نصل إلى مرحلة "الإخلال الخطير".

٦- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ٢٣ (الفقرتان الفرعيتان رقمان ١ و ٢): فنحن نرى أن هذا الإستنتاج بفقرتيه يتعارض مع القواعد المستقرة بشأن الحصانات المنوحة لرؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية وكبار المسؤولين، وهي الأمور المستقرة بموجب القانون الدولي والعرف الدولي. إضافة إلى ذلك، نلاحظ أن ذلك الإستنتاج يخلط بين موضوعي التجريم والمحاكمة، وبالتالي نطالب بحذف ذلك الإستنتاج برمته.

- بخلاف ما أشرنا إليه من ملاحظات نرجو أخذها في الإعتبار، تؤيد مصر باقي الإستنتاجات التي يتضمنها التقرير الثالث.

- في النهاية، نتوجه مجدداً للجنة القانون الدولي، وللمقرر الخاص حول هذا الموضوع بخالص الشكر والتقدير.

وشكرأ